

جامعة الزيتونة - تونس -

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية - قسنطينة -

الملتقى الدولي:

" الجامع المسند الصحيح للإمام البخاري في ميزان النقد العلمي ".

أيام 25 - 26 - 27 نوفمبر 2025

مداخلة بعنوان:

منهج الإمام البخاري الفقهي في انتقاء أحاديث المرأة المسلمة،

وتراجم أبوابها وترتيب مادتها.

- توصيف وتحليل -

الباحثة: حسينة فريجة

الرتبة العلمية: دكتوراه، تخصص كتاب وسنة

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

hassina.fridja@gmail.com

ملخص البحث:

استطاع الإمام البخاري أن يترك للعالم موسوعة حديثة وفقهية جمع فيها ما يحتاجه المسلم في حياته الدنيا والآخرة، من مهمات الأمور وفروعها؛ ورُتب فيها الأحاديث وفق صنعة فقهية فريدة ومُحكمة، ظلّت هذه الصنعة محل دراسة الباحثين والمشتغلين بعلم الحديث والفقهاء إلى يومنا؛ بل وحتى لفتت انتباه المستشرقين والطاعنين في السنة، حتى صار "الصحيح" محطّ أنظارهم ومبلغ اهتمامهم.

ويهدف هذا البحث إلى إظهار مدى عناية الإمام البخاري بقضايا المرأة المسلمة من خلال ما أورده من أحاديث ودراسة تراجمه عليها؛ كونها شقيقة الرجل وتحتل مكانة اجتماعية رفيعة في المجتمع المسلم. ويقصد البحث أيضاً إلى الإجابة عن إشكال رئيسي يطرحه المشككون في سنة النبي صلى الله عليه وسلم، وفي صحة ما في الصحيح من أحاديث، ومفاده: هل قدّم البخاري عناية وافية لقضايا المرأة المسلمة، وهل في تبويبه على ما يخصها من أحاديث إجابة للإشكالات المطروحة؟.

وخرج البحث في ختامه بجملة من النتائج العلمية، أبرزها: أنَّ صحيح البخاري ضمَّ عددًا لا بأس به من الأحاديث المتعلقة بالمرأة، تحضُّ النساء على الاطلاع عليها ودراستها لمعرفة أحكام دينهم ودنياهم. كما أظهر البحث ملامح منهجه الفقهي في ترتيب أحاديث المرأة وترجمة أبوابها. وقد أوضح البحث أيضًا ما تضمنته تراجم البخاري من ردِّ واضحٍ على بعض الشبهات التي رُميت بها السنة النبوية وُؤمي بها الصحيح.

الكلمات المفتاحية: البخاري - المنهج الفقهي - أحاديث المرأة.

Research summary:

Imam al-Bukhari was able to leave the world a Hadith and fiqh encyclopedia in which he collected what a Muslim needs in his life and the hereafter, from the tasks of matters and their branches; and arranged the hadiths in accordance with a unique and precise Fiqh craft, this craft has remained the subject of study by researchers and those engaged in the science of Hadith and fiqh to this day; and even drew the attention of orientalists and Sunni aspirants, until the "correct" became the focus of their attention and attention.

This research aims to show the extent of Imam Bukhari's attention to Muslim women's issues through his Hadiths and the study of his reflections on them; being a man's sister and occupying a high social position in Muslim society. The purpose of the research is also to answer a major problem raised by skeptics in the Sunnah of the Prophet (peace and blessings of Allaah be upon him) and in the validity of the correct hadiths, namely: did Al-Bukhari provide adequate attention to the issues of Muslim women, and does his tabulation of the hadiths related to them answer the problems posed.

The research concluded with a number of scientific results, the most prominent of which is that Sahih al-Bukhari included a good number of hadiths related to women, urging women to read and study them to find out the provisions of their religion and world. The research also showed the features of his Fiqh approach in arranging women's Hadiths and translating their doors.

The research has also clarified the clear response contained in Al-Bukhari's translations to some of the suspicions that the Sunnah of the Prophet was thrown out and the correct one was thrown out.

Keywords: Bukhari – fiqhi method – women's hadiths.



مقدمة:

جاءت نصوص الشريعة الإسلامية واضحة المعالم في كل ما يتعلق بالفرد المسلم وما يحتاجه في حياته. وقد حظيت المرأة المسلمة في التشريع الإسلامي بتكريم وتشريف رفيع أنزلها المقام الذي تستحقه في مختلف الموضوعات والميادين، وحدد ما لها وما عليها من حقوق وواجبات، فجاءها بتوضيح وبيان لم تعرف نظيراً له من قبل. وقد شهدت السنة النبوية تفصيلات كثيرة لموضوعات المرأة وبيان ما يتعلق بها من أحكامها، وجب معرفة النصوص التي دلت على ذلك والاطلاع على ما تضمنته من موضوعات، واستنباط أحكامها وحكمها. ولأن كتاب "الجامع الصحيح" للإمام البخاري من أوثق مصادر السنة النبوية المطهرة وأصحها. وهو موسوعة شاملة لأبواب الشريعة الإسلامية، كما أنه أسس لمدرسة ومنهج خاص في فقه الحديث النبوي؛ ولهذا كان البحث فيه أولى وأنفع،

وفي هذا الإطار جاء هذا البحث للكشف عن طبيعة الأحاديث التي استدلت بها الإمام البخاري في كتابه الصحيح فيما تعلق بقضايا المرأة المسلمة. وبيان منهجه في اختيارها وترتيبها حسب الأبواب الفقهية وتحليل تراجمه عليها.

الهدف من البحث: يروم هذا البحث إلى تحقيق الأهداف الآتية:

- بيان مدى عناية الإمام البخاري بقضايا المرأة من خلال كتابه "الصحيح".
- إبراز منهج الإمام البخاري اختياره لأحاديث المرأة وترتيبها حسب الكتب والأبواب الفقهية.
- الكشف عن منهج الإمام البخاري الفقهي من خلال تراجمه على أحاديث المرأة.

وهذا الطرح يقودنا إلى طرح الإشكال الرئيسي، على النحو التالي:

ما مدى عناية البخاري بقضايا المرأة المسلمة من خلال كتابه الصحيح، وكيف كان منهجه في اختيار أحاديثها وترتيبها على الكتب والأبواب الفقهية، وتراجمه عليها؟.

الدراسات السابقة: لقد اطلعت على ما مكني الله من الاطلاع عليه من مراجع في الموضوع، فوقفت على كثير من المؤلفات التي تهتم بدراسة صحيح البخاري من زاوية من الزوايا، وهي كثيرة ومتنوعة، غير أنني لم أقف على دراسة علمية محكمة في هذا الموضوع تنفرد بشكل خاص بدراسة ما ورد في صحيح البخاري من أحاديث تتعلق بالمرأة ومنهج البخاري في تخريجها. غير ما كان في بعض كتب الردود على الشبهات من إجابات تتعلق ببعض الأحاديث في الموضوع.

المنهج المتبع: استعنت في هذا البحث بالمنهج الاستقرائي وذلك بتتبع أحاديث المرأة في صحيح البخاري، وتتبع تراجم الأبواب المختصة بها.

كما استعنت بالمنهج التحليلي الوصفي، لتحليل جملة المعطيات التي تم جمعها وصفها وصفًا تحليليًا مستعينة بفقهاء البخاري في تراجمه وبعض أقوال المحدثين من شراح الحديث. و بإحصاء عدد أحاديث المرأة في الصحيح، ومرات تكرارها عبر الكتب والأبواب الفقهية يظهر ملامح المنهج الإحصائي في البحث.

خطة البحث: عالجت هذا الموضوع وفق الخطة الآتية:

مقدمة.

مدخل: أهمية تفقه المرأة المسلمة في أمور دينها، واهتمامها بمصادر التشريع حفظًا وفهمًا.

المبحث الأول: منهج الإمام البخاري في اختيار أحاديث المرأة وتوزيعها على الكتب والأبواب الفقهية.

المطلب الأول: بيان مدى عناية الإمام البخاري بموضوعات المرأة المسلمة.

المطلب الثاني: توزيع أحاديث المرأة على الأبواب والكتب الفقهية - توصيف وتحليل -.

المطلب الثالث: بيان الكتب والأبواب الفقهية التي خلّت من أحاديث المرأة في "الصحيح"، والعلة من ذلك.

المبحث الثاني: منهج الإمام البخاري الفقهي من خلال تراجمه على الأبواب لأحاديث المرأة.

المطلب الأول: بيان المكرر من أحاديث المرأة في "الصحيح" - من جهة العدد والموضوع -.

المطلب الثاني: منهج البخاري الفقهي في استنباط تراجم الأبواب على أحاديث المرأة.

المطلب الثالث: قراءة في بعض تراجم البخاري التي تضمنت إجابات عن أسئلة فقهية، ورد بعض الشبهات.

الخاتمة والتوصيات.

تضمّنت الإجابة عن الإشكال المطروح، وعرض أهم النتائج المتوصل إليها، وأردفتها بالتوصيات التي يقتضيها الموضوع.



مدخل: أهمية تفقه المرأة المسلمة في أمور دينها، واهتمامها بمصادر التشريع حفظًا وفهمًا.

لقد خاطبت الشريعة الإسلامية المرأة كما خاطبت الرجل، ووجهت لها أحكامًا تتعلق بها في دينها ودنياها، ولهذا وجب عليها طلب العلم والتفقه فيما يخصها من الأحكام العامة والخاصة، وإنّ مدار صلاح المرأة ونجاحها مرهون بمدى تعلّمها لهذه الأحكام وقيامها بها.

وقد حرصت الكثير من النساء على تعلّم العلوم الشرعية طلبًا للفقهاء، بدءًا من أمهات المؤمنين رضي الله عنهن؛ أمثال: السيدة عائشة والسيدة أم سلمة، وكثير من النساء في زمن رسول الله ﷺ اللاتي سألن رسول الله ﷺ عن أمور الدين فنلنّ شرف التعلم على يد رسول الله ﷺ وشرف الصحبة له.

وعلى هذا النهج سارت الكثير من طالبات العلم عبر قرون، يجتهدن بالحفظ والفهم، فيحضرن مجالس السماع ويكنن فيها إمامًا متعلّمات أو مُعلّّمت، يحضرن مجالسهنّ حتى بعض كبار العلماء في زمانهنّ، ونضرب مثالاً في علم الحديث النبوي بواحدة من أعلامه من النساء التي عملت على تدريس صحيح البخاري؛ وهي المحدثّة "كريمة المروزيّة" التي حضر مجالسها كثير من الأعلام كالخطيب البغدادي، وأبو المظفر منصور بن محمد السمعاني، وأبو الحسن علي بن الحسين بن عمر بن الفراء.⁽¹⁾

وعناية المرأة بمصادر التشريع الإسلامي لم يكن حكرًا على الرجال من أمة الإسلام وحسب بل هو واجب على الجميع، والاهتمام بها من وجهين: من جهة الحفظ حتى لا تضيع أو تنسى، ومن جهة الفهم حتى يكون تطبيقها صحيحًا كما أراد الله ﷻ ورسوله ﷺ.

ولقد كانت أمّهات المؤمنين نموذج يحتذى به في هذا الشأن، فإنّ أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها مثلاً كانت تحفظ عن رسول الله حديثه، وصفة وضوئه وقيامه ليل وصومه، وصفة نومه وأكله، وخلقه مع نسائه وصبره على غيرتهنّ، وتبشّمه ﷺ؛ وغيرها. ولم تكن تحفظ ما سمعت ما رأت لتروي فقط، وإنما كان لها فقه عميق لأفعاله وأقواله ﷺ، حتى أنّها تأتي الصحابة رضوان الله عليهم بالحجة من بعد موته ﷺ إذا ما سألوها عن أمر، أو اختلفوا فيما بينهم في مسألة ما.

واستؤمنت أم المؤمنين حفصة بنت عمر رضي الله عنهما على الصحيفة التي جمعت في عهد أبي بكر ﷺ إلى أن طلبها الخليفة عثمان بن عفان ﷺ، فكان لها دور بارز في العناية بها. وعلى هذا يتعين على كل مسلمة أن تعمل بشريعة الله تعالى، وتقف عند الأحكام الشرعية تعلّمًا وتعلّمًا وتطبيقًا.

المبحث الأول: منهج الامام البخاري في اختيار أحاديث المرأة في صحيحه، وتوزيعها على الكتب والأبواب الفقهية.

إنّ اختيار البخاري لأحاديث المرأة استند إلى فقه عميق ومقاصد محدّدة، وهو في جملته يندرج ضمن منهجه الفقهي العام، وهذا المبحث يقصد إلى بسط الصورة أكثر على هذا المنهج فيما يتعلق بهذا الموضوع، وقد جعلته في ثلاثة مطالب، كما سبق بيانه.

المطلب الأول: بيان مدى عناية الإمام البخاري بمواضيع المرأة المسلمة في صحيحه.

(1): يُنظر: الذهبي شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قُأَيمَاز: سير أعلام النبلاء، ت: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، ط3، مؤسسة الرسالة، 1405 هـ / 1985م، 233/18، 277. بن عزوز محمد: صفحات مشرقة من عناية المرأة بصحيح الإمام البخاري - رواية وتدرّيسًا -، ط1، دار ابن حزم، بيروت - لبنان، 1423÷2002م، ص: 85 - 124.

تشارك المرأة المسلمة مع الرجل في الأحكام العامة التي نصّت عليها الشريعة الإسلامية، وهي مطالبة كما الرجل بتعلمها والعمل بها. وإنّ المطلّع على صحيح البخاري يجد فيه عددًا لا بأس به من الأحاديث التي اختصت بأحد شؤون المرأة المسلمة، فوجب عليها أيضًا - وبشكل خاص - تعلمها حفظًا وفقهاً والعمل بها.

واجتهاد الإمام البخاري في نقل ما وجده صحيحًا ومناسبًا فيها من أحاديث، وبيان ما تعلق بها من الأحكام؛ ليدلّ دلالة قاطعة على مدى عناية البخاري بقضايا المرأة المسلمة. وقد استوعب في صحيحه عددًا من الموضوعات المتعلقة بها؛ ومن ذلك من جاء في كتب العبادات كالصلاة والحج، وكذا في كتاب اللباس، والزواج والطلاق، والعدة، والنفقات، وذكر ما يحق لها في أبواب الفرائض، وأورد ما جاء فيها في كتاب الجهاد والسير، وغيرها.

ولا شكّ في أنّ نقل هذه الأحاديث وتعليمها إنما يهدف إلى تنوير المرأة المسلمة بما نصّ فيها من أحاديث واختصت به من أحكام؛ كما يهدف إلى التنبيه على الاهتمام الكبير الذي أحاطته الشريعة الإسلامية بالمرأة؛ ما يؤكد نفي المزاعم والشبهات التي يراد ترويجها في أنّ الاسلام أهمل المرأة وقلّل من شأنها؛ فهذا البخاري إمام المسلمين في الحديث قد جاء على عدد لا بأس به من الأحاديث المتعلقة بها، ووزعها على أبواب مختلفة من صحيحه.

وبعد الاستقراء لأبواب الصحيح جمعت ما يزيد على 267 بابًا مترجمًا بمسائل المرأة، من إجمالي 3450 بابًا حسب ما حكاها الكرمانى في شرحه على الصحيح: (وعدد الأبواب ثلاثة آلاف وأربعمائة وخمسون بابًا مع اختلاف قليل في نسخ الأصول...) ⁽¹⁾. وروى لـ 37 صحابية من أمهات المؤمنين وغيرهنّ. وهذه الأرقام لا تعبّر إلّا على مدى حرص البخاري على نقل ما ثبت في المرأة عنده من أحاديث.

المطلب الثاني: توزيع أحاديث المرأة على الأبواب والكتب الفقهية - توصيف وتحليل -.

عمدت في هذا المطلب إلى استقصاء الأبواب التي تتمحور حول المرأة في الصحيح واحصائها، حتى تكون النتائج دقيقة وقيينية، فبدأت أتبعها من أول كتاب بدء الوحي إلى الباب الأخير من كتاب التوحيد، ووصلت إلى أنّ: - الكثير من الكتب في الصحيح قد ضمت أبوابًا عاجلت موضوعات تخص المرأة.

- في المقابل توجد كتب أخرى لم تحوي أي باب يتناول حديثًا من موضوعاتها.

- بعض الأبواب كانت تسميتها على الحكم العام للرجال والنساء على السواء؛ كمثّل قوله في كتاب الإيمان: باب تعليم الرجل أمته وأهله، وأيضًا في كتاب الوضوء: باب وضوء الرجل مع امرأته وفضل وضوء المرأة، وكذا في كتاب الجنائز: باب قول الرجل للمرأة عند القبر "اصبري". فمثّل هذه الأبواب يُوجّه فيها الخطاب للمرأة والرجل على السواء لأن الحكم عام.

⁽¹⁾: الكرمانى محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، ط2، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، 1401هـ - 1981م، 12/1.

ومنهج البخاري في اختيار الأحاديث يعود لشروط عنده، منها ما يتعلق بصحة السند، ومنها ما يتعلق بالمتن. وقد تكلم فيها الكثير من العلماء والباحثين في مؤلفاتهم قديماً وحديثاً، وكتبت فيها رسائل جامعية كثيرة بالتفصيل أو الإجمال.

وهاهنا بيان للكتب الفقهية وعدد الأبواب التي أورد فيها البخاري أحاديث خاصة بالمرأة، فهي:

عدد الأبواب	اسم الكتاب	عدد الأبواب	اسم الكتاب	عدد الأبواب	اسم الكتاب
02	37/ الطب	01	19/ الوكالة	03	1/ الإيمان
13	38/ اللباس	02	20/ العتق	04	2/ الوضوء
02	39/ الأدب	03	21/ الهبة	03	3/ الغسل
01	40/ الاستئذان	04	22/ الشهادات	30	4/ الحيض
01	41/ كفارات الأيمان	01	23/ الوصايا	04	5/ الصلاة
08	42/ الفرائض	12	24/ الجهاد والسير	06	6/ الأذان
01	43/ الحدود	02	25/ فرض الخمس	01	7/ الجمعة
07	44/ المحاربين	01	26/ الجزية والموادعة	04	8/ العيدين
03	45/ الديات	01	27/ المناقب	01	9/ الاستسقاء
01	46/ استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم	03	28/ فضائل الصحابة	01	10/ العمل في الصلاة
01	47/ الاكراه	02	29/ مناقب الأنصار	11	11/ الجنائز
01	48/ الحيل	15	30/ التفسير	01	12/ الزكاة
04	49/ التعبير	55	31/ النكاح	05	13/ الحج
01	50/ الأحكام	19	32/ الطلاق	03	14/ جزاء الصيد
01	51/ أخبار الآحاد	09	33/ النفقات	01	15/ الصوم
		01	34/ الذبائح والصيد	04	16/ الاعتكاف
		01	35/ الأضاحي	03	17/ البيوع
		01	36/ المرضى	02	18/ الإجارة

من خلال هذا الجدول يظهر جلياً التباين الحاصل بين الكتب الفقهية في عدد الأبواب المترجمة بقضايا المرأة؛ وهو يؤكد مدى حرص البخاري على تخرج ما صحَّ عنده من أحاديث الباب، وذكر ما يتوافق منها مع الكتاب.

المطلب الثالث: بيان الكتب والأبواب الفقهية التي خَلَّتْ من أحاديث المرأة في "الصحيح"، والعلة من ذلك.

إنَّ الشريعة الإسلامية قد حدَّدت لكل من الرجل والمرأة طبيعة المجالات التي ينشط فيها أو يختص بها، فيكون الرجل أقدر على المرأة في تسيير بعض القضايا والأعمال؛ والعكس. ولذا يغيب دور المرأة فيما لا علاقة لها به؛ ومثله بالنسبة للرجل.

والمُتأمل في الصحيح يجد أنَّ البخاري لم يبوب للمرأة بشكل خاص في كثير من الكتب الفقهية، فيكون عنوان الباب في كثير من المرات عام أو موجَّه للرجال خاصة، وقد يكون السبب في أنَّ البخاري راعى جانب الاختصاص بالنظر لبعض الموضوعات. وقد يعود لعموم الحكم فلا اختصاص للمرأة على الرجل فيه - كما سبق وأسلفنا-؛ وربما لأنه لم يصح عنده حديث في الباب؛ ونحوه.

والكتب الفقهية التي لم يخرج فيها البخاري للمرأة، حسب الترتيب الفقهي الذي أورده في الصحيح، هي:

- 1- كتاب بدء الوحي. 2- كتاب التيمم. 3- كتاب مواقيت الصلاة. 4- كتاب صلاة الخوف. 5- كتاب الوتر.
- 6- كتاب سجود القرآن. 7- كتاب تقصير الصلاة. 8- كتاب التهجد. 9- كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة. 10- كتاب السهو. 11- كتاب العمرة. 12- كتاب المحصر. 13- كتاب فضائل المدينة. 14- كتاب صلاة التراويح. 15- كتاب فضل ليلة القدر. 16- كتاب السَّلم. 17- كتاب الشفعة. 18- كتاب الحوالة.
- 19- كتاب الكفالة. 20- كتاب الحرث والمزارعة. 21- كتاب الشرب والمساقاة. 22- كتاب الاستقراض. 23- كتاب الخصومات. 24- كتاب اللقطة. 25- كتاب المظالم والغصب. 26- كتاب الشركة. 27- كتاب الرهن.
- 28- كتاب المكاتب. 29- كتاب الصلح. 30- كتاب الشروط. 31- كتاب الأنبياء. 32- كتاب المغازي.
- 33- كتاب فضائل القرآن. 34- كتاب الأطعمة. 35- كتاب العقيقة. 36- كتاب الأشربة. 37- كتاب الدعوات. 38- كتاب الرِّقاق. 39- كتاب القدر. 40- كتاب الأيمان والندور. 41- كتاب الفتن. 42- كتاب التمني. 43- كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة. 44- كتاب التوحيد. ومجموعها كما هو ظاهر "44" كتابًا.

ولأنَّ الإمام البخاري له منهجه الخاص في اختيار الأحاديث وتراجم الأبواب، وهو منهج عام طبقه البخاري على سائر الكتب والأبواب الفقهية والذي أظهرناه في هذا المطلب هو جزء من هذا المنهج؛ فالبخاري إذا لم يُخْرِج للباب فذاك لأنَّه لم يصح عنده فيه حديث، أو لا يرى في الحديث مناسبة مع الكتاب.

المبحث الثاني: منهج الإمام البخاري الفقهي من خلال تراجمه على الأبواب لأحاديث المرأة.

رغم أن الإمام البخاري له منهجه العام الذي سار عليه في كل الصحيح، إلَّا أنَّ هذا المبحث يريد أن يسلط الضوء على أحاديث المرأة وتراجم البخاري عليها بشكل خاص، ومفادُه فيما يلي:

المطلب الأول: بيان المكرر من أحاديث المرأة في "الصحيح" - من جهة العدد والموضوع -.

وقد اجتهدتُ في تتبع الأحاديث وإحصائها معتمدة في ذلك على طبعة "فتح الباري لابن حجر" الصادرة عن دار الرسالة ودار الفيحاء، سنة 2000م. وقد احتسبت ما تكرر من الأحاديث سواء كان لراوي واحد أو لأكثر منه من الصحابة، وسواء كان الحديث بلفظ واحد أو بألفاظ مختلفة. وهاهنا سرُّ الجملة الأحاديث المكررة من قضايا المرأة عبر الكتب والأبواب، مع بيان عدد مرات التكرار واسم الكتاب الذي تكرر فيه.

طرف الحديث	الراوي من الصحابي	مرات التكرار	الكتاب الذي ورد فيه
أريت النار فإذا أكثر أهلها النساء، يكفرن..	ابن عباس، عمران بن حصين.	7	الإيمان، الكسوف، بدء الخلق، النكاح في موضعين، الرقاق في موضعين.
أرأيت إحدانا تحيض في الثوب كيف تصنع؟...	أسماء، عائشة	2	الوضوء، الحيض
كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء واحد...	عائشة	2	الغسل، الحيض.
يا رسول الله إن الله لا يستحي من الحق....	أم سلمة	3	الغسل، الحيض، أحاديث الأنبياء.
أن النبي ﷺ اعتكف معه بعض نسائه وهي مستحاضة..	عائشة	3	الحيض موضعين، الاعتكاف.
أمرنا أن نخرج الحيض يوم العيدين وذوات الخدور...	أم عطية، حفصة	5	الحيض، الصلاة، العيدين موضعين، الحج.
بيننا أنا مع النبي ﷺ مضطجعة في خيمصة إذ حضتُ	أم سلمة	2	الحيض، الصوم.
يا معشر النساء تصدقن، فإني رأيتكن أكثر أهل النار...	أبو سعيد الخدري	6	الحيض، الزكاة في 3 مواضع، الشهادات، الاعتصام بالكتاب والسنة.
فإذا امرأة - حسبت أنه قال - تخدشها هرة، قلت: ما شأن هذه؟...	أسماء بنت أبي بكر، ابن عمر	3	الأذان، المساقاة، أحاديث الأنبياء في موضعين.

لقد كان رسول الله ﷺ يصلي الفجر فيشهد معه نساء..	عائشة	2	الصلاة، مواقيت الصلاة
لا ترفعن رؤوسكنَّ حتى يستوي الرجال جلوسًا.	سهل بن سعد	3	الصلاة، الأذان، العمل في الصلاة.
اأذنوا للنساء بالليل إلى المساجد.	ابن عمر	2	الجمعة، الأذان.
كان يُسلَّمُ فينصرف النساء فيدخلن بيوتهنَّ ...	أم سلمة	3	الأذان ثلاث مواضع.
لا تمنعوا إماء الله مساجد الله.	ابن عمر	2	الجمعة موضعين.
لا تسافر المرأة ثلاثة أيام إلا مع ذي محرم.	ابن عمر	2	تقصير الصلاة موضعين.
لا تسافر المرأة يومين إلا معها زوجها أو ذو محرم..	أبو سعيد الخدري	2	فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، الصوم، جزاء الصيد.
التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ.	أبو هريرة، سهل بن سعد	3	العمل في الصلاة في موضعين. الصلح.
فإن النبي ﷺ مرَّ بها وهي تبكي عند قبر، فقال: اتقي الله، واصبري...	أنس بن مالك	3	الجنائز موضعين، الأحكام.
دخل علينا النبي ﷺ، ونحن نغسل ابنته، فقال: اغسلنها ثلاثًا...	أم عطية	5	كلها في الجنائز.
أنهنَّ جعلنَّ رأس بنت رسول الله ﷺ ثلاثة قرون...	أم عطية	2	الجنائز في موضعين.
لا توعي فيوعي الله عليك، ارضخي ما استطعت...	أسماء بنت أبي بكر	3	الزكاة، الهبة في موضعين.
أليَّ أجرٌ أن أنفق على بني أبي سلمة...أنفقي عليهم فلك أجر ما أنفقت عليهم.	زينب بنت أم سلمة	3	الزكاة في موضعين، النفقات.
خرجنا مع النبي ﷺ ولا نرى إلا أنه الحج...	عائشة	7	الحج 4 مواضع، العمرة، الطلاق، الجهاد والسير.
طوفي من وراء الناس وأنت راكبة...	أم سلمة	2	الحج موضعين.
ما منعك أن تكوني حججتِ معنا؟. قالت:....	ابن عباس	3	الحج، العمرة، جزاء الصيد.
جاءت امرأة من خثعم عام حجة الوداع، قالت:....	ابن عباس	3	جزاء الصيد موضعين، المغازي.
لا تصوم المرأة وبع لها شاهد إلا بإذنه....	أبو هريرة	2	النكاح في موضعين.

لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم، ولا يدخل عليها...	ابن عباس	3	جزاء الصيد، النكاح، الجهاد والسير في 3 مواضع.
اشتكى ابن لأبي طلحة، قال وأبو طلحة خارج	أنس بن مالك	2	الجنائز، العقيقة.
أنَّ امرأة توفي زوجها، فحشوا على عينيها...	زينب بنت أم سلمة	2	الطلاق، الطب.
لما جاء نعي أبي سفيان من الشام دعت أم حبيبة بصفرة في اليوم الثالث...	زينب بنت أبي سلمة	2	الجنائز، الطلاق.
خير نساء ركبَ الإبل صالح نساء قريش...	أبو هريرة	4	النكاح، النفقات، أحاديث الأنبياء.
تزوج النبي ﷺ عائشة وهي بنت ست سنين...	عروة بن الزبير	6	مناقب الأنصار في موضعين، النكاح في 4 مواضع.
واستوصوا بالنساء خيرا، فإنهن خلقن من ضلع...	أبو هريرة	2	النكاح، أحاديث الأنبياء
أنَّ فاطمة عليهما السلام أتت النبي ﷺ تشكو إليه ما تلقى في يدها من الرحي...	علي بن أبي طالب	2	النفقات، فرض الخمس.
هلك أبي وترك سبع بنات - أو تسع بنات - فتزوجت امرأة ثيبا...	جابر بن عبد الله	9	النكاح 3 مواضع، الجهاد والسير موضعين، النفقات، البيوع، الوكالة، الدعوات.
..ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكفأ ما في إنائها..	أبو هريرة	2	البيوع، الشروط.
جاء عمي من الرضاعة فاستأذن عليّ، فأبيت...	عائشة	3	النكاح، الشهادات، التفسير.
دخل النبي ﷺ وعندي رجل فقال: يا عائشة...	عائشة	2	النكاح، الشهادات.
إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها، لعنتها الملائكة	أبو هريرة	2	النكاح، بدء الخلق.
إنما الشؤم في ثلاثة: في الفرس والمرأة والدار.	ابن عمر	2	النكاح، الجهاد والسير.
يا رسول الله إنَّ أبا سفيان رجل شحيح، فهل عليّ جناح...	عائشة	4	النفقات في موضعين، البيوع، الأحكام، المظالم
أنه طلق امرأته وهي حائض، فذكر عمر لرسول الله ﷺ...	عبد الله بن عمر	7	الطلاق في 5 مواضع، الأحكام، تفسير القرآن.

إني قد أرضعت عقبة والتي تزوج، فقال لها عقبة: ما أعلم أنك أرضعتني...	عقبة بن الحارث	3	العلم، البيوع، الشهادات
إذا زنت الأمة فتبين زناها فليجلدها ولا يُثْرَب...	أبو هريرة	2	البيوع، العتق، الحدود.
كلكم راعٍ ومسؤول عن رعيته...	عبد الله بن عمر	9	الجمعة، الاستقراض، العتق في موضعين، الوصايا، النكاح في موضعين، الأحكام، الإمارة.
قلت يا رسول الله إنَّ لي جارين فيلَى أيَّهما أهدي..	عائشة	3	الشفعة، الهبة، الأدب.
هي المرأة تكون عند الرجل لا يستكثر منها، فيريد طلاقها...	عائشة	3	النكاح، المظالم، الصلح.
أنَّ النبي ﷺ كان عندها وفي البيت مخنث...	أم سلمة	3	النكاح، المغازي، اللباس.
كان عتبة بن أبي وقاص، عهد إلى أخيه سعد بن أبي وقاص أن ابن وليدة زمعة مني فاقبضه...	عائشة	6	العتق في موضعين، الوصايا، المغازي، الفرائض، الأحكام.
اشترت بريدة، فاشتراط أهلها ولاءها...	عائشة	4	العتق، الفرائض في 3 مواضع.
يا نساء المسلمين، لا تحقرنَّ جارة لجاتها...	أبو هريرة	2	الهبة، الأدب.
وكان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب، فإما سألت...	عائشة	2	العيدين، الجهاد والسير.
كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه...	عائشة	3	الهبة، الشهادات، الجهاد والسير.
قدمت عليَّ أُمِّي وهي مشركة في عهد رسول الله ﷺ....	أسماء بنت أبي بكر	2	الهبة، الجزية.
جاءت امرأة رفاعة القرظي النبي ﷺ، فقالت:...	عائشة	2	الشهادات، اللباس.
غُفِرَ لامرأة مومسة مرَّت بكلب ...	أبو هريرة	2	بدء الخلق، أحاديث الأنبياء.
كمل من الرجال كثير ولم من النساء إلا	أبو موسى	2	أحاديث الأنبياء، فضائل الصحابة.

خير نسائها مريم، وخير نسائها خديجة.	علي بن أبي طالب	2	أحاديث الأنبياء، مناقب الأنصار.
كانت امرأتان معهما ابناهما، جاء الذئب فذهب بابن إحداهما،	أبو هريرة	2	الفرائض، أحاديث الأنبياء.

من خلال ما توصلنا إليه تبين أنَّ عدد الأحاديث المكررة من أحاديث المرأة هو 60 حديثاً تمّ تكرارها، من بين أكثر من 309 حديث بالمكرر.

وقد كان التفاوت في عدد مرات التكرار لكل حديث، بين مرتين أو ثلاث أو أربع، وفيهم من بلغ تكراره لتسع مرات؛ وهذا يعود بالأساس لطبيعة موضوع الحديث وفقه البخاري له والفوائد التي توصل إليها فيه؛ فقد يُورد الحديث الواحد في عدّة أبواب لما وجد فيهم من فقه عميق.

ومن الأحاديث التي كثر الاستدلال بها وتكرارها بين الأبواب الفقهية، كما تبين في الجدول:

- حديث: "أرأيت النار فإذا أكثر أهلها النساء..."، بسبع مرات.
 - حديث: "أمرنا أن نخرج الحيض يوم العيدين وذوات الخدور.."، بخمس مرات.
 - حديث: "خرجنا مع النبي ﷺ ولا نرى إلا الحج..."، بسبع مرات.
 - حديث: "هلك أبي وترك سبع بنات..."، بتسع مرات.
 - حديث: "أنه طلق امرأته وهي حائض..."، بسبع مرات.
 - وحديث: "كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته..."، بتسع مرات.
- والناظر في محتوى هذه الأحاديث يجد أنها في الغالب لم تتناول موضوعات جزئية تخص جانباً معيناً؛ كما في مسألة الحيض يصيب الثوب، أو الإذن للنساء بالمسجد ليلاً، أو النهي عن صيام المرأة دون إذن زوجها. وزنى الأمة وغيره. وإنما جاءت هذه الأحاديث عامة في موضوعها، أو تتحدث عن جانب مهم.

المطلب الثاني: منهج البخاري الفقهي في استنباط تراجم الأبواب على أحاديث المرأة.

كما هو معلوم فإنَّ البخاري له منهجه الفقهي الخاص في التعامل مع موضوعات الأحاديث وتوزيعها على الكتب والأبواب الفقهية، وهذا المنهج الخاص ضمّ مسالك متعددة في التراجم الظاهرة. وهاهنا بيان لبعض معالم هذا المنهج :

- 1- أن تكون ترجمة الباب بصيغة خبرية عامة تدل على محتوى الحديث بشكل عام.
- 2- أن يترجم بصيغة خبرية تفيد تحديد مسألة الباب، دون أن يتطرق إليها أي احتمال؛ كأن يحمل الحديث حكماً شرعياً لمسألة ما فيترجم به البخاري في الباب، أو يُظهر اختياره الفقهي لما وقع فيه خلاف بين العلماء.

3- الترجمة بصيغة الاستفهام التي تحتمل النفي أو الإثبات، وقد يكون قصد الإمام البخاري بهذا الصنيع هو لفت الانتباه لدليل هذه المسألة، أو ثمة تفصيل فيها بين العلماء.

4- أن يقتبس ترجمة الباب من لفظ الحديث.

5- قد يأتي على حديث مرفوع ليس على شرطه ويجعله ترجمة للباب، ويستدل في الباب بحديث على شرطه؛ أو يأتي بحديث خرّجه في موضع آخر ويذكره مختصراً.

6- أن يترجم للباب بآية قرآنية،⁽¹⁾ وهو ظاهر في كتاب التفسير.

فمن أمثلة الأبواب التي تندرج تحت المسلك الأول فيما يختص تراجم موضوعات المرأة، أذكر:

باب: تعليم الرجل أمته وأهله. باب: عمل المرأة في بيت زوجها. باب: تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها.

وفي المسلك الثاني: باب: المرأة وحدها تكون صفًا. باب: خروج النساء لحوايجهن. باب: تلبس الحادّة ثياب العصب.

وعن المسلك الثالث أمثلة كثيرة، منها: باب: هل على من لم يشهد الجمعة غسل؟. باب: هل تكفن المرأة في إزار الرجل؟. باب: إلى من ينكح؟ وأيّ النساء خير؟.

والمسلك الرابع كمثّل: باب: يقل الرجال ويكثر النساء، فهو جزء من حديث رواه أنس رضي الله عنه، قال: لأُحَدِّثَنَّكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا يُحَدِّثُكُمْ بِهِ أَحَدٌ غَيْرِي: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُزَوَّجَ الْعِلْمُ، وَيَكْثُرَ الْجَهْلُ، وَيَكْثُرَ الزَّانَا، وَيَكْثُرَ شُرْبُ الْحَمْرِ، وَيَقِلَّ الرَّجَالُ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ لِحِمْسَيْنِ امْرَأَةً الْقَيْمُ الْوَاحِدُ»⁽²⁾. وأيضًا باب: المرأة راعية في بيت زوجها. جزء من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أنه: سمع رسول الله ﷺ يقول: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا...»⁽³⁾.

ومثل المسلك الخامس باب: تزويج الثيبات. وقالت أم حبيبة: قال لي النبي ﷺ: "لا تعرضن عليّ بناتكن ولا أخواتكن". قال ابن حجر في الفتح: (هذا طرف من حديث سيأتي موصولاً بعد عشرة أبواب...) ⁽⁴⁾.

⁽¹⁾: يُنظر: الدهلوي شاه ولي الله: شرح تراجم أبواب البخاري، ت: عزت محمد فرغلي، دار الكتاب المصري- دار الكتاب اللبناني، القاهرة - بيروت، 1420هـ- 1999م، ص: 9-11. سعودي عبد الله محمد: الإمام البخاري ومعالم منهجه الفقهي في الجامع الصحيح، مجلة علوم اللغة والأدب، المجلد: 03، العدد: 03، جويلية 2022، ص: 282-285.

⁽²⁾: البخاري محمد بن إسماعيل أبو عبد الله: صحيح البخاري، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ، كتاب: الحيض، باب: شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين، ويعتزلن المصلى، كتاب: النكاح، باب: يقل الرجال ويكثر النساء، 37/7، ح (5231).

⁽³⁾: البخاري: الصحيح، كتاب: النكاح، باب: المرأة راعية في بيت زوجها، 31/7، ح (5200).

⁽⁴⁾: العسقلاني أحمد بن علي بن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، ت: مقابلة لتحقيق عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار السلام- دار الفيحاء، ط3، 1421هـ- 2000م، 153/9.

أما بالنسبة للمسلك الأخير مما ذكر ففيه أمثلة كثيرة، ومنها: باب: تزويج اليتيمة ﴿وإن خفتن ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا﴾. باب: ﴿وإن امرأة خافت من بعلها نشورًا أو اعراضًا﴾. باب: قول الله تعالى ﴿ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن﴾.

وعند النظر في تراجم البخاري على الأحاديث المكررة وتبيان عنوان الترجمة من باب لآخر تزداد معالم هذا المنهج وضوحًا ويتبين مدى سعة فهم البخاري وفقهه للأحاديث؛ وهما هنا ذكر لنماذج من ذلك وأكتفي بذكر مثالين فقط لتجنب الطول:

المثال الأول: ما روته حفصة بنت سيرين، قالت: كُنَّا نَمْنَعُ عَوَاتِقَنَا أَنْ يُخْرِجَنَّ فِي الْعِيدَيْنِ، فَقَدِمَتْ امْرَأَةٌ، فَتَزَلَّتْ قَصْرَ بَيْ خَلْفٍ، فَحَدَّثَتْ عَنْ أُخْتِهَا، وَكَانَ زَوْجُ أُخْتِهَا عَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً، وَكَانَتْ أُخْتِي مَعَهُ فِي سِتٍّ، قَالَتْ: كُنَّا نُدَاوِي الْكَلَمَى، وَنُقُومُ عَلَى الْمَرْضَى، فَسَأَلْتُ أُخْتِي النَّبِيَّ ﷺ: أَعَلَى إِحْدَانَا بَأْسٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا جَلْبَابٌ أَنْ لَا تَخْرُجَ؟ قَالَ: «لَتُلْبِسَهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جَلْبَابِهَا وَلَتَشْهَدَ الْحَيَّرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ»، فَلَمَّا قَدِمَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ، سَأَلْتُهَا أَسَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَتْ: بَأْيٍ، نَعَمْ، وَكَانَتْ لَا تَذْكُرُهُ إِلَّا قَالَتْ: بِأْيٍ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «يُخْرِجُ الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتُ الْخُدُورِ، أَوِ الْعَوَاتِقُ ذَوَاتُ الْخُدُورِ، وَالْحَيْضُ، وَلَيَشْهَدَنَّ الْحَيَّرَ، وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ، وَيَعْتَرِلُ الْحَيْضُ الْمَصْلَى»، قَالَتْ حَفْصَةُ: فَقُلْتُ الْحَيْضُ، فَقَالَتْ: أَلَيْسَ تَشْهَدُ عَرَفَةَ، وَكَذَا وَكَذَا.⁽¹⁾ هذا الحديث خرجه البخاري في خمس مواضع، كما يلي:

- خرَّجه البخاري في كتاب "الحيض"، تحت باب: "شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين، ويعتزلن المصلَّى". وأراد بهذه الترجمة إظهار اختياره الفقهي في هذه المسألة؛ قال ابن حجر: (...) وحمل الجمهور الأمر المذكور على الندب لأن المصلَّى ليس بمسجد فيمتنع الحيض من دخوله، وأغرب الكرماني فقال: الاعتزال واجب، والخروج والشهود مندوب، مع كونه نقل عن النووي تصويب عدم وجوبه، وقال ابن المنير: الحكمة في اعتزالهن أن في وقوفهن وهن لا يصلين مع المصليات إظهار استهانة بالحال. فاستحب لهن اجتناب ذلك⁽²⁾.

- وخرَّجه في كتاب الصلاة تحت باب: "وجوب الصلاة في الثياب، وقول الله تعالى: ﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾ [الأعراف/31]، ومن صلَّى ملتحفًا في ثوبٍ واحدٍ". وهذه الترجمة أظهرت مسلكين من مسالك البخاري في التراجم؛ الأولى أنه حكى حكمًا عامًا متفقًا عليه وهو وجوب الصلاة في الثوب، والثاني ترجمته الباب بآية قرآنية.

(1): البخاري: الصحيح، كتاب: الحيض، باب: شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين، ويعتزلن المصلَّى، 72 / 1، ح (324).

(2): العسقلاني أحمد بن علي بن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، 1 / 549.

وقد برّن هذا المسلك ابن حجر في الفتح بقوله: (يشير بذلك إلى ما أخرجه مسلم من حديث ابن عباس قال: "كانت المرأة تطوف بالبيت عريانة" الحديث. وفيه نزلت ﴿خذوا زينتكم﴾ ووقع في تفسير طاووس قال في قوله تعالى ﴿خذوا زينتكم﴾ قال: الثياب،... ونقل ابن حزم الاتفاق على أن المراد ستر العورة⁽¹⁾.

- وفي كتاب العيدين في موضعين، الباب الأول "إذا لم يكن لها جلباب في العيد"؛ بصيغة الاستفهام حتى يلفت الانتباه إلى أن جواب هذا الاشكال في ضمن الحديث. والباب الثاني بعنوان "التكبير أيام منى، وإذا غدا إلى عرفة"
- وفي كتاب الحج تحت باب "تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت، وإذا سعى على غير وضوء بين الصفا والمروة". حيث الحكم الشرعي عنواناً للشطر الأول من الباب، ثم طرح إشكالاً في الشطر الثاني منه.

المثال الثاني: حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال: فَقُلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَزْوَةٍ، فَتَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرٍ لِي فَطُوفٍ، فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ مِنْ خَلْفِي، فَخَسَّ بَعِيرِي بِعِزَّةٍ كَانَتْ مَعَهُ، فَانْطَلَقَ بَعِيرِي كَأَجْوَدِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ مِنَ الْإِبِلِ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «مَا يُعْجِلُكَ» قُلْتُ: كُنْتُ حَدِيثَ عَهْدٍ بِعُرْسٍ، قَالَ: «أَبْكَرًا أَمْ نَيْبًا؟»، قُلْتُ: نَيْبًا، قَالَ: «فَهَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ»، قَالَ: فَلَمَّا ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ، قَالَ: «أَمْهَلُوا حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلًا - أَيْ عِشَاءً - لِكَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ وَتَسْتَحِدَّ الْمَغِيبَةُ»⁽²⁾. وهذا الحديث خرّجه في عشر مواضع:

- في كتاب النفقات، بعنوان "باب عون المرأة زوجها".
 - وفي كتاب الدعوات، "باب الدعاء للمتزوج".
 - وكتاب البيوع، بعنوان "باب شراء الدواب والحمر، وإذا اشترى دابة أو جملاً وهو عليه، وهل يكون ذلك قبضاً قبل أن ينزل، وقال ابن عمر رضي الله عنهما قال النبي ﷺ لعمر: "بِعْنِيه" يعني جملاً صعباً". بصيغة الاستفهام.
 - وأورده في كتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر..، باب "الشفاعة في وضع الدين".
 - وكذا في كتاب الجهاد، باب "استئذان الرجل الإمام".
 - وكتاب النكاح في ثلاث مواضع؛ الأول باب "تزويج الثيبات"، والثاني باب "طلب الولد"، والثالث باب "تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة". بصيغة خبرية عامة تفيد حكماً أو فائدة.
 - وكتاب الوكالة تحت باب "إذا وُكِّلَ رجل رجلاً أن يعطي شيئاً، ولم يبين كم يعطي فأعطى على ما يتعارفه الناس".
- في كل هذه المواضع نجد الإمام البخاري يربط عنوان الباب بحكم شرعي أو فائدة موجودة في الحديث، فكأنه يريد أن يستوعب موضوعات الحديث جميعاً ويستنبط منها حكماً شرعياً أو فائدة ما؛ وهو أمر ينسحب على جلّ الأحاديث، كما سبق وذكرناه عن منهجه بادئ الأمر.

(1): ابن حجر العسقلاني: فتح الباري، 603/1.

(2): البخاري محمد بن إسماعيل أبو عبد الله: صحيح البخاري، الكتاب: النكاح، باب: تزويج الثيبات، 5/7، ح(5079).

المطلب الثالث: قراءة في بعض تراجم البخاري التي تضمنت ردًا على بعض الشبهات.

إنَّ أغلب الشبهات والطعون التي وُجِعت إلى صحيح البخاري إنما يراد بها التشكيك في صحيح السنة النبوية، والإطاحة بأحد مصادرها الموثوقة؛ فلم يكفهم التشكيك في صحة ما في الصحيح من الأحاديث، بل عمدوا إلى المتون ليبحثوا فيها عمَّا يُوهم التعارض، أو يشكك في السنة؛ وقد انبرى لهذه الطعون والشبهات الكثير من العلماء والباحثين فبينوا خطأها ودفعوا الوهم المراد بها⁽¹⁾.

والذي نريده من هذا المطلب هو التركيز على تراجم البخاري التي تضمنت ردًا على شبهة من الشبهات التي تعلقت بصحيحه؛ وإن كان أكثر الشبهات جاءت بعد زمانه، فالقصد أن يكون الإمام البخاري أزال الغموض وبين حقيقة ما يمكن الاشتباه فيه قبل أن يُحكى أو يُحكى؛ وهاهنا أذكر نماذج منها:

- الشبهة الأولى: حول زواج النبي ﷺ بالسيدة عائشة رضي الله عنها وهي لا تزال بنت تسع سنين.

ونص الحديث الذي دارت عليه هذه الشبهة هو: عن عائشة رضي الله عنها، قالت: «تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَنَزَلْنَا فِي بَيْتِ الْحَارِثِ بْنِ خَزْرَجٍ، فَوُعِكَتُ فَتَمَرَّقَ شَعْرِي، فَوَفَّى جُمَيْمَةَ فَأَتَتْنِي أُمِّي أُمُّ رُومَانَ، وَإِنِّي لَفِي أَرْجُوْحَةٍ، وَمَعِيَ صَوَاحِبٌ لِي، فَصَرَحْتُ بِي فَأَتَيْتُهَا، لَا أَذْرِي مَا تُرِيدُ بِي فَأَخَذَتْ بِيَدِي حَتَّى أَوْفَقْتَنِي عَلَى بَابِ الدَّارِ، وَإِنِّي لَأُتْهِجُ حَتَّى سَكَنَ بَعْضُ نَفْسِي، ثُمَّ أَخَذَتْ شَيْئًا مِنْ مَاءٍ فَمَسَحَتْ بِهِ وَجْهِي وَرَأْسِي، ثُمَّ أَذْخَلَتْنِي الدَّارَ، فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ، فَقُلْنَ عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ، وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ، فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِنَّ، فَأَصْلَحْنَ مِنْ شَأْنِي، فَلَمْ يُرْعِنِي إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضُحًى، فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ»⁽²⁾.

وقد خرَّجه البخاري في ست مواضع، اثنان منها في كتاب مناقب الأنصار أورد الحديثين تحت باب واحد، وأربعة آخر في كتاب النكاح. ترجم له بتراجم مختلفة، هي:

- باب: تزويج النبي ﷺ عائشة، وقدموها المدينة، وبنائه بها.

- باب: إنكاح الرجل ولده الصغار.

- باب: تزويج الأب ابنته من الامام.

- باب: الدعاء للنسوة اللاتي يهدين العروس، وللعروس.

- باب: من بنى بامرأة وهي بنت تسع سنين.

(1): أبو العلا صفاء مصطفى علي - شوشة حسام موسى محمد: شبهات العقلانيين حول بعض روايات الصحيحين عرض ونقد، مجلة الدراسات

الإسلامية والإنسانية، مجلد: 1، العدد: 2، أوت 1443هـ - 2021م، ص: 300 - 310.

(2): البخاري: الصحيح، كتاب: مناقب الأنصار، باب: تزويج النبي ﷺ عائشة، وقدموها المدينة، وبنائه بها، 55/5، ح(3894).

وشبهة هذا الحديث تحوم حول زواج رسول الله ﷺ بالسيدة عائشة وهي لا تزال طفلة، لا تصلح لهذا الأمر. وإنَّ الرد عليها جاء بعدة وجوه؛ أبرزها: (.. أنَّ زواج الرسول ﷺ بفتاة بينه وبينها قرابة خمسين عامًا ليس بدعا ولا غريبًا لأن هذا الأمر كان مألوفًا في ذلك المجتمع. لكن المستشرقين ومن تحمل قلوبهم الحقد من بعض أهل الكتاب - على محمد ﷺ - جعلوا من هذا الزواج اتهامًا للرسول ﷺ وتشهيرًا به بأنَّه رجل شهواني غافلين بل عامدين إلى تجاهل ما كان واقعًا في ذلك المجتمع من زواج الكبار بالصغيرات كما في هذه النماذج:

- فقد تزوج عبد المطلب جد الرسول ﷺ من هالة بنت عم آمنة التي تزوجها أصغر أبنائه عبد الله والد الرسول ﷺ.
- وتزوج عمر بن الخطاب ابنة علي بن أبي طالب وهو أكبر سنًا من أبيها.
- وعرض عمر على أبي بكر أن يتزوج ابنته الشابة "حفصة"، وبينهما من فارق السن مثل الذي بين المصطفى ﷺ وبين "عائشة" (1).

وحيث أنَّ الحديث لم يتضمن ما يدل أو يُوحى باستغراب النساء اللاتي أخذن بتجهيزها ليوم عرسها من سنّها، ما يثبت أن الأمر مألوف في زمانهم.

وإنَّ تراجم البخاري على أبواب هذا الحديث تتضمن ردًا على هذه الشبهة، حيث أُرِدِف هذا الحديث تحت باب: "تزويج النبي ﷺ عائشة، وقدموها المدينة، وبنائه بها". بحديث آخر، روته عائشة، ونصّه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لَهَا: «أُرَيْتُكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ، أَرَى أَنَّكَ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ، وَيَقُولُ: هَذِهِ امْرَأَتُكَ، فَاكْشِفْ عَنْهَا، فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، فَأَقُولُ: إِنَّ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُخْضِيهِ» (2). ومفاده أنَّ الله تعالى هو من أمره بالزواج منها، وليس لرسول الله ﷺ إلا السمع والطاعة؛ وقد وُجِدَ لهذا الزواج أسرارٌ وحكم جليّة. وهذا فيه ردٌّ على من زعم أن رسول الله ﷺ اختارها لحاجة في نفسه.

كما جاء ذكر هذا الحديث تحت باب: "نكاح الأبكار"، ليثبت أنَّ الزواج بالبكر أمر مشروع ولا يختص بصنيع رسول الله ﷺ فقط.

(1): مرزوق عبد الصبور آخرون: حقائق الاسلام في مواجهة شبهات المشككين، وزارة الأوقاف المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، 1423هـ - 2002م، ص: 357. ينظر أيضًا: المري وضحة بنت عبد الهادي: شبهات وحلول حول صحيح البخاري، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد: 119، سنة 1434هـ، ص: 464.

(2): البخاري: الصحيح، كتاب: النكاح، باب: تزويج النبي ﷺ عائشة، وقدموها المدينة، وبنائه بها، 56/5. ح (3895).

الشبهة الثانية: حامت حول حديث يرويه البخاري في صحيحه، ونصّه: عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما :
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « الشُّؤْمُ فِي الْمَرْأَةِ، وَالْدَّارِ، وَالْفَرَسِ »⁽¹⁾. أورده البخاري تحت باب: ما يُتَّقَى من شؤم المرأة،
وقوله تعالى: ﴿إِنْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ﴾ [التغابن/ 14].

كما خرّج البخاري تحت نفس الباب حديثاً آخر، نصّه: عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ: « مَا تَرَكَتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ »⁽²⁾.

والظاهر كما توهم المشككون أن الحديث يحط من قدر المرأة ويطعن فيها، وهذا الفهم باطل لا أصل له في
الإسلام الذي رفع من قدرها، وأخرجها من ظلم وتهميش كبيرين ظلت تحته لعهود طويلة.

وتوجيه هذا؛ أَنَّ البخاري بيّن مفهوم الحديث الصحيح للحديث من خلال عنوان الباب، فاستعمل عبارة " ما
يُتَّقَى .." للدلالة على أَنَّ في المرأة ما يُحذر منها وليست كلها شؤم كما يتصور المشككون. ثم أرفده بقوله تعالى: ﴿إِنْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ﴾. للدلالة على أن من النساء من تكون عدوة لزوجها تفتنه عن أمور دينه،
ويؤكد هذا الفهم الحديث الأخير الذي أتبعه في الباب، وينص على أن النساء فتنة للرجال.

قال ابن حجر: (كأنه يشير إلى اختصاص الشؤم ببعض النساء دون بعض مما دلت عليه الآية من التبعض،
... وفيه سوء الدار ضيق ساحتها وخبث جيرانها، وسوء الدابة منعها ظهرها وسوء طبعها، وسوء المرأة عقم رحمها
وسوء خلقتها)⁽³⁾. ونقل ابن حجر كلام لتقي الدين السبكي في شرح هذا الباب، بقوله: (في إيراد البخاري هذا
الحديث عقب حديثي ابن عمر وسهل بعد ذكر الآية في الترجمة إشارة إلى تخصيص الشؤم بمن تحصل منها العداوة
والفتنة، لا كما يفهمه بعض الناس من التشاؤم بكعبها أو أن لها تأثير في ذلك، وهو شيء لا يقول به أحد من
العلماء، ومن قال إنها سبب في ذلك فهو جاهل...)⁽⁴⁾.

الخاتمة والتوصيات:

الخاتمة: وفي ختام هذا البحث نخلص إلى مجموعة من النقاط كنتائج للبحث:

(1): البخاري: الصحيح، كتاب: النكاح، باب: ما يتقى من شؤم المرأة، وقوله تعالى: ﴿إِنْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ﴾ [التغابن/ 14]، 8/7، ح(5093).

(2): البخاري: الصحيح، كتاب: النكاح، باب: ما يتقى من شؤم المرأة، وقوله تعالى: ﴿إِنْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ﴾ [التغابن/ 14]، 8/7، ح(5096).

(3): العسقلاني ابن حجر: فتح الباري، 9/ 172.

(4): ابن حجر : فتح الباري، 9/173.

1- أظهر العدد الكبير للأحاديث التي خرّجها الإمام البخاري في صحيحه مدى عنايته بقضايا المرأة من خلال رواية لما ثبت عنده من أحاديث في شأنها، وقد وُجد أنها متنوعة الموضوعات بحيث شملت عدد لا بأس من الأبواب والكتب الفقهية.

2- تباين عدد تراجم الأبواب في قضايا المرأة على الكتب الفقهية حيث أنّ بعض الكتب حوى باباً أو اثنين، فيما حوى البعض الآخر على أزيد من عشرين باباً أو خمسين باباً، ككتاب النكاح وكتاب الطلاق. ما يؤكد منهج البخاري في تراجم الأبواب وتخرّيج الأحاديث.

3- تكرر تخرّيج البخاري للحديث الواحد عبر عدة أبواب وكتب فقهية، وهذا من صنيعة الفقهي؛ حيث يسترشد فيه لأكثر من فائدة، ويترجم لكل واحدة بما يناسب الباب والكتاب.

4- حوت تراجم البخاري على بعض الأحاديث، وكذا منهجه في تخرّيج حديثٍ تحت بابٍ معين، ردّاً على شبهات المستشرقين والطاعنين في سنة النبي ﷺ عموماً وفي صحيح البخاري خصوصاً؛ وهي كثيرة منها: شبهة زواجه بعائشة رضي الله عنها وهي بنت تسع سنين، وشبهة الشؤم في المرأة. وقد تم الرد عليها في ثنايا البحث.

التوصيات:

- 1- توسيع دائرة اهتمامات هذا الملتقى لتشمل كتب السنة الأخرى في قابل السنوات.
- 2- ترجمة بعض الأعمال العلمية المختارة والنافعة من هذا الملتقى وجمعها في مجلة علمية لتعم الفائدة به إلى الراغبين في معرفة سنة المصطفى ﷺ وحقيقة ما يقال عن مصادرها.
- 3- إقامة المزيد من الدورات والملتقيات العلمية للتعريف أكثر بمنهج الإمام البخاري وصنيعه في كتابه الصحيح. ولتكون هذه الملتقيات وسيلة للدفاع عنه من جهة أخرى في وجه الطاعنين والمشككين فلا يترك لهم المجال مفتوح للطعن في صحيح السنة النبوية والفقهاء السليم.

والحمد لله رب العالمين



المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

- المراجع العربية:

- 1- أبو العلا صفاء مصطفى علي - شوشة حسام موسى محمد: شبهات العقلانيين حول بعض روايات الصحيحين عرض ونقد، مجلة الدراسات الإسلامية والإنسانية، مجلد: 1، العدد: 2، أوت 1443هـ - 2021م.

- 2- بن عزوز محمد: صفحات مشرقة من عناية المرأة بصحيح الإمام البخاري- رواية وتدریسًا-، ط1، دار ابن حزم، بيروت- لبنان، 1423هـ- 2002م.
- 3- البخاري محمد بن إسماعيل أبو عبد الله: صحيح البخاري، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ.
- 4- الدهلوي شاه ولي الله: شرح تراجم أبواب البخاري، ت: عزت محمد فرغلي، دار الكتاب المصري- دار الكتاب اللبناني، القاهرة - بيروت، 1420هـ- 1999م.
- 5- الذهبي شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز: سير أعلام النبلاء، ت: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، ط3، مؤسسة الرسالة، 1405 هـ - 1985م.
- 6- سعودي عبد الله محمد: الإمام البخاري ومعالم منهجه الفقهي في الجامع الصحيح، مجلة علوم اللغة والأدب، المجلد: 03، العدد: 03، جويلية 2022.
- 7- العسقلاني أحمد بن علي بن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، ت: مقابلة لتحقيق عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار السلام- دار الفيحاء، ط3، 1421هـ- 2000م.
- 8- الكرماني محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، ط2، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، 1401هـ - 1981م.
- 9- المري وضحة بنت عبد الهادي: شبهات وحلول حول صحيح البخاري، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد: 119، سنة 1434هـ
- 10- مرزوق عبد الصبور آخرون: حقائق الاسلام في مواجهة شبهات المشككين، وزارة الأوقاف المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، 1423هـ - 2002م.

